العدالة الجنائية في فلسطين:
من خلال أعمال معهد الحقوق في جامعة بيرزيت

د. مصطفى مرعي

كانون أول 2021

فهرس

مقدمة: 3
العدالة الجنائية: مدخل 5
منظومة العدالة الاجتماعية في أدبيات معهد الحقوق 8
نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية – قانونية 8
المحقق الجزائي 10
الطب الشرعي 12
قضاء الأحداث 13
القضاء والصلح العشائري 15
مؤسسات حقوق الإنسان 16
المؤسسات العقابية 17
استنتاجات ومقترحات: 19

مقدمة:

في عام 2001، أي بعد نحو سبع سنوات على تأسيس السلطة الفلسطينية عام 1994 في غزة وأريحا، وبعد نحو ثلاثة أعوام على توسّع اختصاص السلطة الفلسطينية عام 1998 ليشمل كافة مدن الضفة الغربية (ما عدا القدس)، بدأ معهد الحقوق مشروعاً بحثياً في مجال العدالة الجنائية، نتج عنه من بين أمور أخرى عدد من الدراسات. كانت الدراسات الأولى من نوعها في فلسطين.[1] وتعرّضت الدراسات، وعددها سبعة، لمفهوم العدالة الجنائية، وتطبيقه من خلال أعمال عدد من مكونات منظومة العدالة الجنائية في السلطة الفلسطينية – التي كانت وقتها حديثة النشأة. وانتهت الدراسات بمقترحات للتطوير.[2]

بعد نحو عقدين من الزمن منذ بدأ ذلك الجهد البحثي، يعود معهد الحقوق للموضوع مرة أخرى. وهذا أمر مطلوب فعلاً. فقد تخلل العقدين الماضيين جهود كثيرة ومحاولات لإصلاح منظومة العدالة، والعدالة الجنائية في فلسطين على وجه الخصوص. من المفيد العودة لإلقاء نظرة على محاور ومكونات منظومة العدالة الجنائية، في ضوء المستجدات، إن كان على صعيد الظروف والممارسة الفلسطينية، أو على صعيد التقدم الحاصل في الفكر والممارسة الدولية في المجال.

---

[1] الاهتمام على الصعيد المقارن والدولي بالعدالة الجنائية قديم، ونلحظ وجود دراسات في الموضوع في بلدان عربية منذ ثمانينات القرن الماضي. انظر على سبيل المثال: محمد إبراهيم زيد، *سمات تنظيم العدالة الجنائية في السبعينيات*، **مجلة مصر المعاصرة**، مجلد 63 (عدد 349)، 1972، الصفحات 175–212؛ الهادي ابن القاسم، *سمات تنظيم العدالة الجنائية في تونس*، المجلد 14 (عدد 1)، **المجلة الجنائية القومية**، 1971، الصفحات 445–453؛ ومحمد إبراهيم زيد، *العدالة الجنائية في مجتمع متغير*، مجلد 2 (عدد 3)، **المجلة العربية للدراسات الأمنية**، 1986، الصفحات 11–38.

انظر كذلك محمد الأمين البشري، *نظام العدالة الجنائية*، مجلد 6 (عدد 2)، **الفكر الشرطي**، 1997، الصفحات 84–133؛ ومحمد الأمين البشري، **العدالة الجنائية ومنع الجريمة**، الرياض، 1997.

ومن الدراسات الأحدث علي حسن الشرفي، *العدالة الجنائية*، عدد 1، **المجلة القضائية**، 2005، الصفحات 117–138؛ وسر الختم عثمان ادريس، *العدالة الجنائية: المفهوم – الأزمة – الأسباب – سبل العلاج*، **مجلة الشريعة والقانون**، جامعة افريقيا العالمية، 2018، الصفحات 328–374.

[2] تخلل العقدين عودة لموضوعات العدالة الجنائية من أكثر من نافذة، وبأكثر من شكل وصورة. فمن خلال برامج التدريب والتعليم المستمر التي نفذها المعهد، ومن خلال الأبحاث والمشاورات وتطوير المناهج التي تمت في إطار مبادرة كرامة، خرجت تقييمات ووثقت تطورات ومواقف ومقترحات، فيما يخص مكونات قطاع العدالة، والعدالة الجنائية على وجه التحديد. سيتم التطرق لهذه وتوثيقها في ثنايا هذه الورقة. لمجمل مخرجات مبادرة كرامة، يرجى الدخول من خلال الوصلة: http://lawcenter.birzeit.edu/lawcenter/ar/2015-09-28-12-05، تاريخ الدخول: 2021/9/1.

تشكل هذه الدراسة جزءً من هذا العمل المتجدّد، وتهدف إلى مراجعة وتكثيف نتائج الدراسات المختلفة التي صدرت عن معهد الحقوق قبل عقدين، وبضع دراسات أخرى أنتجها فريق المعهد في السنوات التي تلت، والخروج بملاحظات وتوصيات بشأن محاور العمل المستقبلي.

العدالة الجنائية: مدخل

تسعى المجتمعات وسلطاتها العامة لتوفير الأمن للمواطنين، وإعطاء حقوقهم الاحترام والحماية اللازمين. وتنشط في هذا المضمار مؤسسات، ويتدخل فاعلون، وتستخدم أدوات، وهناك أدوار ومهام، ولهذا كله ضوابط. يتم كل هذا في إطار منظومة العدالة الجنائية الوطنية. لكن ما حدود هذا التدخل، ومن هم الفاعلون، وما هي الأدوات؟

في وصف وظيفة نظام العدالة الجنائية، وسّع جاري هولتن من نطاق هذه الوظيفة لتشمل منع الجريمة، بينما ضيّق آرثر بيلي من مجالها حيث ركّز على التدخل اللاحق لوقوع الجريمة. وكما يقول الأستاذ البشري، هذا طبيعي، نظراً لكون "جاري" قانوني من حيث التأهيل، بينما "آرثر" عالم اجتماع.[3]

وفي الحقيقة حكم البشري باستحالة الاتفاق على تعريف للعدالة الجنائية نتيجة اختلاف المنطلقات بين أتباع المدارس المختلفة (أتباع نظرية القانون الواقعي، نظرية مصلحة المجتمع، نظرية الحق الطبيعي، والمدرسة الإسلامية).[4] وما المثال الذي ذكرت في الفقرة السابقة إلا للإشارة لنوع الاختلاف بين المعنيين في التعريف، وأثر ذلك على مكونات المنظومة المعتبرة ومكانتها في المنظومة المجتمعية الأشمل.[5]

يلخص الشكل التالي المداس الفكرية الأربع ذات العلاقة:

---

[3] محمد الأمين البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة، الصفحات 68-69.

[4] محمد الأمين البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة، ص 24.

انظر في هذا أيضا محمد الأمين البشري، نظام العدالة الجنائية، الصفحات 84-133، وتحديدا الصفحتان 87-88.

[5] محمد الأمين البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة، الصفحات 68-69.

ورغم الاختلاف، إلا أنّ تعريف العدالة الاجتماعية عند محمد إبراهيم زيد، يعتبر من أكثر التعريفات بساطة ووضوحاً (وإن لم يشمل مرحلة ما قبل الجريمة). ففي مقال نشر عام 1986، عرف محمد إبراهيم زيد العدالة الجنائية بأنها: "تلك الأطر الإجرائية التي تبدأ بوصول نبأ ارتكاب الجريمة إلى السلطات المختصة، وتنتهي – عند البعض – بصدور حكم نهائي في الدعوى الجنائية، وعند البعض الآخر باقتضاء الدولة لحقها في العقاب، وإعادة أقلمة الجاني على الحياة الاجتماعية بعد إطلاق سراحه، من المؤسسة العقابية."[6]

بالاستفادة من التعريف، والنقاش حول وظيفة العدالة الاجتماعية، يمكن تصور عناصر المنظومة من خلال تتبع مسار الدعوى أو "القضية" الجزائية، حيث تتدخل أجهزة الضبط القضائي والنيابة في التحقيق، ثم هناك القضاء للنظر في الدعاوى، وأجهزة الإصلاح والتأهيل للتنفيذ، ويساعد كلما دعت الحاجة المختبرات والطب الشرعي وغيرهم من أهل الخبرة (خبراء نفسيين، اجتماعيين، ماليين، الخ) والمحامين. ولمؤسسات المجتمع المدني – سواء اهتمت بالضحية أو بالجاني أو بحالة منظومة العدالة ككل – دور في هذا المسار أيضا. وللسلطة التشريعية، التي تضع التشريعات، وتراقب أداء السلطات الأخرى، دور.

يظهر الشكل التالي مكونات المنظومة على ترتيب دورها (من اليسار إلى اليمين):[7]

بالطبع لا تعمل هذه المنظومة في فراغ، بل يحيط بها ويضبط أدوارها واختصاصاتها وأدوات عملها وتعاونها إطار قانوني، يبدأ بالقانون الأساسي أو الدستور، ثم القانون الوطني (العادي، في الموضوع والإجراءات)، والمعاهدات. كما تحيط بالمنظومة اعراف وأدلة عمل تفصيلية فنية، ترشد في التفاصيل، بما لا يخالف

---

[6] محمد إبراهيم زيد، العدالة الجنائية في مجتمع متغيّر، الصفحات 11–38، 1986، ص 11.

[7] من تعريف المنظومة، ونظراً لاهتمامها بالمنع والوقاية، وليس فقط بالعقاب والإصلاح، يضيف بعض الكتّاب لعناصر ومكونات منظومة العدالة الجنائية أجهزة الأمن بصفتها الضبطية الإدارية.

القانون. وتؤثر في عمل المنظومة أيضا عوامل أخرى، آثار تدخلها غير مرغوب فيها، هي في مجملها نتاج تركه وسياسات الاحتلال، سواء تعلق الأمر بالانتقاص من اختصاص أجهزة المنظومة (الحد من السلطات والصلاحيات بالنسبة للإسرائيليين وفي مناطق (C)، وتدخل سلطات الاحتلال الفعلي لنشر الجريمة (المخدرات، التهريب، الدعارة)، وحماية المرتكبين.

اهتم معهد الحقوق بهذه المنظومة بكافة عناصرها منذ نشأته، ضمن اهتمامه بجمع ونشر التشريعات، وتأهيل الأطر القانونية، وزارد هذا الاهتمام وبرز في عمل المعهد من خلال "مشروع العدالة الجنائية"، الذي دشنه المعهد عام 2001. ونشر نتاج المشروع ضمن سلسلة من الدراسات وهي "سلسلة العدالة الجنائية". واستمر الاهتمام وإن بوتيرة أقل، من خلال نشاطات المعهد المختلفة، ومنها البحث والتعليم والتعليم المستمر، خصوصا ضمن مبادرة كرامة وبرنامج القانون والمجتمع.

تتناول هذه الورقة مراجعة لنتاج عمل المعهد السابق في هذا المجال، مع الأخذ بعين الاعتبار التطورات ذات العلاقة على الصعيد الدولي وفي فلسطين. فالعالم ما كان خلال العقدين الفائتين ساكناً. وخلال العشرين سنة منذ بدأ عمل المعهد ضمن مشروع العدالة الجنائية، شهدت فلسطين تطورات في مجالات ذات علاقة، ومن ذلك انضمام فلسطين لعدد كبير من المعاهدات الدولية. كما ترك الانقسام السياسي بين سلطتي الضفة وغزة أثره على المنظومة. كما شهد الفكر الدولي والممارسة المقارنة خلال الفترة ذاتها تطورات، سواء في مجال العدالة التصالحية، أو الأدلة الحديثة، وفيما يخص الجرائم المستحدثة (خصوصاً في عصر العولمة وسهولة التواصل عبر الحدود)، أو في بدائل العقوبات المقيدة للحرية. ومن نافل القول أن أي جهد فلسطيني لمراجعة أدوار الفاعلين في منظومة العدالة الجنائية في فلسطين لا يأخذ هذه العوامل بعين الاعتبار منقوص.

منظومة العدالة الاجتماعية في أدبيات معهد الحقوق

نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية – قانونية

كانت أول الدراسات المنشورة عام 2003 بعنوان "نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية – قانونية، للباحث جميل هلال. كون هذه الدراسة الأولى من نوعها في فلسطين، فقد كانت المؤسس للحقل في البلد، وهدفت كما قال واضعوها إلى التعرف على "مكامن القضايا المركزية" في منظومة العدالة الجنائية.[8] ولأن الدراسات من هذا النوع، التي تنتهج مناهج غير مألوفة في الحقل القانوني، كانت جديدة، فقد استثمر الفريق جهداً في وضع المناهج المناسبة، لضمان ملامسة تفاعل القانوني والاجتماعي من العوامل. وقد شملت الدراسة إضافة الى وضع المناهج، البحث في المفاهيم، ومنظومة التشريع، ومحاور مختارة ضمن منظومة العدالة الجنائية، وخلصت إلى مقترحات وتوصيات للإصلاح.

اعتمدت الدراسة المؤسسة لا الفرد وحدة لأغراضها، كما انتهجت مزيجا من المنهجين التيقني والاستكشافي، بحيث لا تكون الدراسة أسيرة منهج لا يسمح بفهم الجريمة في سياقها الاجتماعي.[9]

كما قلنا سابقاً، هذه هي الدراسة الأم للمشروع، وللحقل في فلسطين، وقد تبعتها واستفادت منها بقية الدراسات ضمن المشروع والسلسلة. وبنيت الدراسة على مفهوم للعدالة الجنائية، يشمل مناحي ومراحل "القضية" الجنائية من التحقيق الى الحكم والتنفيذ، والرقابة الأهلية.[10] وإن أشارت الدراسة إلى مسألة منع الجريمة في أكثر من موطن، لكنها لم تعطها الاهتمام الكافي ولا المتكافيء.[11]

---

[8] جميل هلال، **نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية – قانونية**، بيرزيت، 2003، ص 7.

[9] المصدر نفسه، ص 22.

[10] المصدر السابق، الصفحات 12-13

[11] في الحقيقة، ورد في الدراسة عنوان "مهام مؤسسات العدالة الجنائية قبل وقوع الجريمة"، لكن هذا أتى لتبرير استثناء هذه الجزئية من الدراسة. انظر: جميل هلال، **نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية – قانونية**، ص 13-19. انظر كذلك الصفحات 30-31. لكن انظر أيضاً: محمد الأمين البشري، العدالة الجنائية ومنع الجريمة: دراسة مقارنة، ص 7.

افترضت الدراسة وبحق أنه لكي تقوم منظومة العدالة الجنائية بدورها في انجاز العدالة، يجب توافر متطلبات، من بينها القضاء المستقل، والتشريع الذي يضمن العدالة، والمحامي الكفؤ، وغير ذلك.[12] واستخرج من قائمة المتطلبات هذه عدد من الأسئلة تخص كل مكون من مكونات المنظومة، من حيث البنية والاختصاص والمهام والأدوات والعلاقة مع المكونات الأخرى. وكان من الواضح عند الحديث عن دور وأداء كل من هذه المكونات الاهتمام بحقوق الإنسان.[13]

لم تتم الدراسة دون عراقيل. وهذه العراقيل لم تكن مفاجئة للفريق، كون المؤسسات المبحوثة، خصوصاً الشرطة والقضاء والنيابة، تعتبر أن البحث في أدائها ومسلكيات طواقمها تدخلاً في خصوصيتها، بل واستقلالها.[14] كما أشارت الدراسة للاحتلال وسياساته التعسفية، بحق الناس عامة وبحث الباحثين، وبحق مؤسسات العدالة الجنائية الفلسطينية، التي تعطلت بفعل عنف وممارسات سلطة الاحتلال لفترات خلال فترة البحث.[15]

وقد انتهت الدراسة الأولى، بمقترحات لتطوير نظام العدالة الجنائي في فلسطين، بداية من تمكين مؤسسات قطاع العدالة والمؤسسات الرديفة (معاهد القانون ومؤسسات المجتمع المدني على سبيل المثال)، لحمل الإصلاح المطلوب. ويمن تلخيص العناوين التي وردت تحتها مقترحات التطوير والإصلاح فيما يأتي:

1. الإصلاح التشريعي، لضمان عدم التدخل في عمل مكونات المنظومة، انسجاماً مع متطلبات استقلال هذه المكونات وأدائها دورها المنوط بها على نحو مهني يسهم في تحقيق العدالة. ومن هذا القبيل تم اقتراح الغاء بعض النصوص التي لا حاجة للمنظومة بها، مثل النص على عقوبة الإعدام، وكذا اصلاح منظومة العدالة الجنائية للأحداث. [16]
2. تحسين مستوى أداء مكونات منظومة العدالة الجنائية، من خلال تطوير آليات تعيين تركز على الكفاءة والمهنية، وتبتعد عن التدخلات السياسية والمصلحية، وتطوير فرص وآليات تدريب لطواقم

---

[12] جميل هلال، مصدر سابق، ص 13.

[13] جميل هلال، مصدر سابق، ص 13–19.

[14] المصدر نفسه، الصفحات 13–19. انظر كذلك الصفحات 24–27.

[15] المصدر نفسه، ص 24، وكذلك ص 82.

[16] المصدر نفسه، الصفحات 29 – 31.

هذه المؤسسات، إضافة إلى دراسة التخلص من التشكيلات غير القضائية التي تنتقص من دور القضاء، ومنها لجان الإصلاح في المحافظات، والتشكيلات العشائرية. [17]

3. توفير المتطلبات المادية والفنية لأداء مكونات المنظومة أدوارها بكفاءة، بما يشكل الأبنية والمعدات، بما في ذلك تجهيز المختبرات. [18]
4. تنمية قدرات نقابة المحامين، وقيامها بدورها في تأهيل ورفع كفاءة المحامين من ناحية، والدفع باتجاه الإصلاح المطلوب في المنظومة برمتها من ناحية أخرى. [19]

المحقق الجزائي

هذه هي الدراسة الثانية ضمن السلسلة أتت بعنوان "المحقق الجزائي"، وهي من تأليف الباحث د. كامل السعيد، ونشرت في 2003.[20]

من المعروف أن مهمة التحقيق تتبوأ مكاناً مركزياً في معالجة المسائل الجنائية. وقد تناولت الدراسة مهمة التحقيق من حيث صورتها وحدودها في الأنظمة التشريعية المختلفة، ودور النيابة فيها، وإجراءاتها، وانتهت في الفصل الخامس بمعوقات عمل النيابة العامة. من حيث المنهجية، ظهر في الدراسة البعد المقارن والتاريخي، إضافة للوصفي التحليلي. فقد سعت الدراسة لوصف الحال، والتوصل من خلال التحليل إلى معالم المنظومة والفجوات والإشكالات في الممارسة. كما قارنت الدراسة بين نظم مختلفة متبعة في العالم، ومرّت على تطور المنظومة في فلسطين.

وفي الفصل الخامس منها، شملت الدراسة المعوقات التي تواجه النيابة والقضاء، نظراً للتماثل الملموس في هذا الصدد.[21] وأبرزت الدراسة، التي نذكّر أنها نفّذت في مرحلة شهدت اجتياحات واحتلال عسكري فرض قيوداً مشددة على الحركة أعاقت عمل منظومة العدالة برمتها، عدداً من المعوقات، نذكر منها: معوقات

---

[17] المصدر نفسه، الصفحات 32-37.

[18] المصدر نفسه، ص 128.

[19] المصدر نفسه، الصفحات 128-129.

[20] كامل السعيد، **المحقق الجزائي**، بيرزيت، 2003.

[21] المصدر نفسه، الصفحات 89-100.

تتعلق بتقييد اختصاص المحاكم والنيابة – بالضرورة – في القضايا الجزائية، سواء في مناطق خارج المدن في الضفة، أو بالنسبة لحملة الجنسية الإسرائيلية، ومعوقات بنيوية بشرية ومادية، من حيث قلة أعداد الطواقم والافتقار للمباني والمعدات، ومعوقات إدارية أهمها الخلافات الداخلية بين أفراد طواقم مؤسسات العدالة والتدخل بأكثر من طريقة في أعمال هذه المؤسسات من قبل السلطة التنفيذية بأجهزتها وأذرعها الأمنية والمدنية.[22]

أما عند النظر للتوصيات التي اختتمت بها الدراسة، فنجدها تقريباً من فئتين: فئة تم فيها تقدم كبير، وفئة بقي الحال بعد عقدين من الزمن كما كان، وربما ساء الحال مع مرور الزمن. تتعلق الفئة الأولى بإيلاء التعيينات والرواتب والمباني والتجهيزات الاهتمام الكافي. وتتعلّق الفئة الثانية بتفعيل التفتيش وضمان الالتزام بالقانون، واحترام السلطة التنفيذية أحكام المحاكم، ومنع جهات غير قضائية من التغول على السلطة القضائية وممارسة بعض من مهامها.

وقد عاد المعهد لموضوع النيابة العامة في عام2009، أي بعد سنوات من الانقسام السياسي بين حكومتي الضفة وغزة، من خلال دراسة لاحتياجات وآفاق تطوير مؤسسات قطاع العدالة.[23] تمت الدراسة بمشاركة مجتمعية واسعة. وبعد ملاحظة التطور في بعض جوانب عمل النيابة العامة، خصوصاً في البنى التحتية والضرورات التقنية، وردت بعض التوصيات التي طالت الحاجة لتوضيح الصلاحيات وضمان الاستقلال عن السلطة التنفيذية (وزارة العدل بشكل خاص) من خلال مراجعة التشريعات والتدخل التشريعي اللازم. كما تمت التوصية بدراسة الحاجة لتدرج فريق النيابة العامة في تمثيل الحق العام في الدعاوى، بحيث يتولى القضايا الأكثر خطورة وتعقيداً من هم على درجة أعلى من الخبرة والتجربة.[24]

---

[22] كامل السعيد، مصدر سابق، الصفحات 101–102.

[23] **رؤية مجتمعية لاتجاهات وآفاق تطوير قطاع العدل**، بيرزيت، مبادرة كرامة، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2009.

[24] المصدر نفسه، الصفحات 33–35.

الطب الشرعي

تضمنت سلسلة العدالة الجنائية دراسة حول "الطب الشرعي ودوره في تحقيق العدالة الجنائية في فلسطين"، وهي من تأليف مؤمن الحديدي ونزيه حمدي.[25] تناولت الدراسة بالتحليل والمقارنة دور الطب الشرعي عموماً، وصنوف الحالات التي يتدخل فيها عادة. كما تناولت الدراسة الحالة في الأردن وفلسطين، من خلال عدد من المقابلات مع مختصين في الطب الشرعي.

خلصت الدراسة إلى جملة نتائج ومقترحات، تتمثل خلاصتها في الحاجة لتدريب طواقم الطب الشرعي ووضع المختبرات تحت إدارة الطب الشرعي، وكذلك للتوسع في الحالات التي يطلب فيها من الطب الشرعي إعطاء رأيه وخبرته، بدل اقتصارها على حالات الوفاة. كما أوصت الدراسة بالعمل على صعيد توجهات المجتمع تجاه الطب الشرعي من جهة أخرى، بحيث ينمو الطلب في حين يكون الطب الشرعي أكثر جاهزية.

وقد عاد معهد الحقوق لموضوع الطب الشرعي ودوره وتنظيم عمله بعد عقد تقريباً، من خلال مبادرة كرامة، حيث أجريت دراسة للحالة في فلسطين ونماذج مقارنة، ونظمت لقاءات وورش عمل عرضت خلالها النماذج، شارك فيها ممثلون عن كل الجهات الفاعلة وذات العلاقة بالطب الشرعي. وبالنتيجة، اقترح نموذج فلسطيني يأخذ بعين الاعتبار ظروف الحالة الفلسطينية والدروس المستفادة من الحالات المقارنة، وخصوصاً في الأردن.[26]

خلصت الدراسة إلى أن الحال قاصر عن تلبية الحاجة والطموح، وأن الطب الشرعي حالياً لا يقوم بدوره في كثير من صنوف الحالات التي يجب أن يقوم بها، إذ ينظر للطب الشرعي في فلسطين على أنه طب الأموات. وأوصت الدراسة للنهوض بالطب الشرعي بجملة خطوات أهمها بني قانون عصري يحدد اختصاص وتبعية الطب الشرعي والمختبرات ذات العلاقة (سميّة، مقذوفات، الخ)، ويوضّح العلاقة مع وزارتي العدل

---

[25] مؤمن الحديدي ونزيه حمدي، **الطب الشرعي ودوره في تحقيق العدالة الجنائية في فلسطين**، بيرزيت، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2003.

[26] أسامة السعدي وعامر الجنيدي، **الطب الشرعي في فلسطين: الواقع والطموح، بيرزيت**، مبادرة كرامة، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2010.

والصحة، ومع مختلف مؤسسات قطاع العدالة، إضافة لتوفير الكوادر المؤهلة والاحتياجات المادية وخصوصاً فيما يتعلق بالمختبرات.

وحتى عهد قريب، لا زالت هناك انتقادات خطيرة موجهة للطب الشرعي من قبل الجمهور والمراقبين، تطال مصداقية الطب الشرعي والعاملين فيه، بل ومنظومة العدالة الجنائية برمتها. ففي مقالة حول الموضوع نشرت عام 2019، عنوانها "إخفاقات الطب الشرعي الفلسطيني ... الفساد الإداري يصل حتى إلى الجثامين"، تحدث الكاتب عن حالات عدة خلال العقد الأخير، لم يلاقي فيها أداء الطب الشرعي رضى الأطراف، ولم يحز على ثقتهم، وهذا أمر خطير، لا بد أن له انعكاسات على إقبال الناس وتقبلهم خبرة ورأي الطب الشرعي، وأعمال بقية مكونات المنظومة.[27]

كما تناول المعهد الشق المتعلق بالمختبر أو المعمل الجنائي في فترة لاحقة، من خلال مبادرة كرامة. فعالجت ورقة الباحث عزة أبو غضيب، المنشورة في عام 2010، الشق القانوني والواقع.[28] وفي دراستها، أشارت أبو غضيب إلى أنه رغم صدور قرار مجلس الوزراء رقم 98 لسنة 2005، القاضي بتأسيس معمل جنائي، ضمن هيكل وإشراف وزارة العدل، إلا أنّه لم يكن هناك – حتى تلك الفترة – أي تقدّم على هذا الصعيد.[29]

قضاء الأحداث

أتت دراسة سهيل حسنين ضمن السلسلة بعنوان "قضاء الأحداث في الضفة الغربية وقطاع غزة: دراسة وصفية تحليلية"، أكثر تفصيلا من غيرها من مكونات السلسلة. واشتملت الدراسة على جوانب نظرية واحصائية وتشريعية، إضافة لتوصيات هي الأخرى مفصّلة. ابتعدت الدراسة عن قصد عن المنحى التاريخي،

---

[27] مجد علي، *إخفاقات الطب الشرعي الفلسطيني ... الفساد الإداري يصل حتى إلى الجثامين*، **العربي الجديد**، 2019/10/7، متوفر من خلال: https://tinyurl.com/mmari20212

[28] عزة أبو غضيب، **المعمل الجنائي: واقع ومستقبل، بيرزيت**، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2010.

[29] المصدر نفسه، ص 10.

جدير بالذكر أن المختبر الجنائي، افتتح عام 2016، ووضع خلافا للقرار السابق، تحت إدارة الشرطة. انظر: **دائرة المختبر الجنائي**، منشور في 2020/12/16، متوفر من خلال الرابط: https://www.palpolice.ps/specialized-departments/212609.html

وإن كان الباحثون قد نوّعوا في المناهج المتبعة، فتضمنت أدواتهم الاستمارة وتحليل المضمون، ومراجعة البيانات والاحصائيات الرسمية، ومراجعة ملفات الأحداث المحكومين، وتحليل نصوص التشريعات. ومن حيث النطاق الجغرافي، ركزت الدراسة على الحالة في الضفة وغزة بعد تأسيس السلطة. وخلصت الدراسة إلى استنتاجات، سواء من حيث توفر المعطيات، أو من حيث الممارسات، وتوفر البنى التشريعية.[30]

قدمت الدراسة مقترحات، معظمها وردت في الصفحات 99-108، يمكن تلخيصها في التالي:

1. هناك معطيات متوفرة، لكن الوصول إليها لا يخلو من صعوبات، بعضها ناتج عن حساسية الموضوع وتعلقه بالطفل. لكن المعطيات المتوفرة على غناها تحمل في طياتها بعض التناقض الذي لم يكن تفسيره بالأمر اليسير. على سبيل تزداد حالات الجنوح المسجلة في محافظات شمال الضفة الغربية، لكن الحالات المسجلة في دور الإيواء من هذه المحافظات أقل من غيرها. هذا النوع من التناقض يحتاج دراسات معمقة لملفات الأحداث لمعرفة سبب التعامل المغاير لحالات قد تبدو شبيهة.
2. هناك حاجة لدراسة أوجه تدخل اجتماعية، معروفة في بلدان أخرى، قد تفيد في الحالة الفلسطينية.
3. هناك حاجة لدراسة معمقة حول بعض الجرائم فيما يخص الأحداث، ومنها المخدرات.
4. ضرورة الانتباه في التشريع والممارسة لمصلحة الحدث، بعيداً عن تدخلات خارجية.
5. أخذ المعايير الدولية ذات العلاقة بالحدث بعين الاعتبار.
6. أهمية الفصل الكامل في التعامل مع الحدث، في كامل مراحل المنظومة ومكوناتها، من التحقيق إلى تنفيذ الحكم.[31]

وفي عام 2009، عاد معهد الحقوق للموضوع، وإن بشكل غير مباشر، ضمن عمله على تطوير ورقة رؤية مجتمعية لاتجاهات وآفاق تطوير قطاع العدل. ففي معرض الحديث عن القضاء عموماً، تمت التوصية بالالتفات للحاجة لمحاكم متخصصة في قضايا الأحداث، ولقضاة مؤهلين، كما تمت التوصية بتطوير التشريعات، وتوحيدها (بين الضفة وغزة). [32]

---

[30] سهيل حسنين، **قضاء الأحداث في الضفة الغربية وقطاع غزة: دراسة وصفية تحليلية**، بيرزيت، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2003.

[31] سهيل حسنين، **قضاء الأحداث في الضفة الغربية وقطاع غزة: دراسة وصفية تحليلية**، مصدر سابق، الصفحات 99-108.

[32] **رؤية مجتمعية لاتجاهات وآفاق تطوير قطاع العدل**، مصدر سابق، الصفحات 28-32

ولو التفتنا للخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الأحداث، التي أعدت عام 2012، لوجدنا صدى واضح لنتائج دراسة المعهد. فالخطة أوصت بتبني قانون للأحداث، ينص من بين أمور أخرى على إنشاء محاكم أحداث، وتخصيص شرطة ونيابة للأحداث. وتتضمن الخطة النص على بدائل اجتماعية لاحتجاز الأحداث، وتتبوأ مصلحة الطفل الفضلى فيها مكانة مركزية.[33] جدير بالذكر أن قانون الأحداث الفلسطيني، رقم 4 لسنة 2016، تبنى جل المطالب الواردة في الدراسة (والخطة الاستراتيجية).[34]

القضاء والصلح العشائري

تناولت دراسة "القضاء والصلح العشائري وأثرهما على القضاء النظامي في فلسطين"، لنادرة شلهوب ومصطفى عبد الباقي، التعريف بهذين المكونين من مكونات منظومة العدالة الجنائية، والأدوات المستخدمة، والجهات القائمة عليها، إضافة للأساس القانوني لهما.[35] وإن لم تتطرق الدراسة مباشرة لمنهجها، إلاّ أنه من الواضح أنها وصفية تحليلية، فيها جانب تاريخي.

لقد عاد المعهد للموضوع بدراسة أخرى، عام 2006، صرّح معدوها أنها أتت لتكمل ما بدأه المعهد في دراسته السابقة.[36] وتأتي توصيات الدراستين مكملة لبعضها البعض. والخلاصة أن هناك إقراراً بأهمية إجراءات الصلح في الحالات التي تهدد السلم الأهلي، وفي الحالات التي لا يتمكن القضاء النظامي من مد يده إليها بفعل إجراءات الاحتلال (في المناطق C). كما أن هناك مناداة بتدوين وتوثيق وتهذيب إجراءات الصلح والقضاء العشائري، لتكون أكثر مناسبة للعصر، وعلى نحو يضمن احترام حقوق الأطراف في المحاكمة العادلة والمساواة، الخ. وتضمنت التوصيات الاهتمام بأن لا يكون القضاء العشائري بديلا أو

---

[33] داوود درعاوي وآخرون، **الخطة الاستراتيجية الوطنية لحماية الأحداث في فلسطين**، مقدم لوزارة الشؤون الاجتماعية (فلسطين)، 2 كانون أول 2021. متوفر من خلال الرابط: https://tinyurl.com/mmari2001

[34] قرار بقانون رقم (4) لسنة بشأن حماية الأحداث، منشور في **الوقائع الفلسطينية**، عدد 118، شباط 2016، الصفحات 8-26.

[35] نادرة شلهوب ومصطفى عبد الباقي، **القضاء والصلح العشائري وأثرهما على القضاء النظامي في فلسطين**، بيرزيت، معهد الحقوق، 2003.

[36] **القضاء غير النظامي: سيادة القانون وحل النزاعات في فلسطين**، بيرزيت، معهد الحقوق، 2003. انظر بشكل خاص ص 7.

موازيا، بل مكملاً لدور القضاء النظامي، وأن يقتصر دوره على القضايا الجزائية التي يمكن أن يسهم تدخله فيها في حفظ السلم الأهلي.[37]

مؤسسات حقوق الإنسان

سعت دراسة باسم الزبيدي، "مؤسسات حقوق الإنسان ونظام العدالة الجنائية في فلسطين"، إلى "تشخيص حالة العدالة الجنائية في فلسطين، من زاوية تلك الجوانب التي يمكن للمجتمع المدني أن يؤثر بها وعليها (سلباً أو إيجاباُ) بما في ذلك التعرف على الطرق والآليات، التي يمكن لمنظمات حقوق الإنسان أن تؤثر من خلالها على بنية وأداء وتوجهات منظومة العدالة الجنائية."[38] وبنيت الدراسة على افتراض مفاده أنّ نظام العدالة الجنائية في فلسطين عرضة لتأثيرات عدة من بينها عوامل منبعثة من المجتمع المدني وقواه وتعابيره وعناصره المختلفة.[39]

وبهذا تعتبر دراسة الزبيدي، من بين أجزاء سلسلة العدالة الجنائية الأكثر فرادة وتميّزاً. فهي تتناول مكوناً من مكونات المنظومة يعدّ أقل ارتباطاً عضوياً ببقية مكونات المنظومة، فيما نجحت الدراسة – رغم هذا البعد الظاهري – في إبراز العلاقة بين مؤسسات حقوق الإنسان ومؤسسات العدالة الجنائية. كما أنّ هذه الدراسة استفادت من البعدين الكمي والكيفي، فاشتملت أدواتها على استبانة، إضافة لجملة مقابلات شملت شقي العلاقة، أي مؤسسات حقوق الإنسان من ناحية، ومؤسسات العدالة الجنائية من ناحية أخرى.

وقد وصفت الدراسة حالة مؤسسات المجتمع المدني في فلسطين، وبالذات تلك المعنية منها بحقوق الإنسان، من حيث تكوينها وانتشارها وتنوع أساليب عملها واهتماماتها الموضوعية. كما عرضت الدراسة للمعيقات التي تعترض عمل هذه المؤسسات، سواء منها المعيقات الذاتية أو الداخلية أو الخارجية. وبرزم من بين المعيقات

---

[37] انظر نادرة شلهوب ومصطفى عبد الباقي، **القضاء والصلح العشائري وأثرهما على القضاء النظامي في فلسطين**، مصدر سابق، الصفحات 79–80، وكذلك **القضاء غير النظامي: سيادة القانون وحل النزاعات في فلسطين**، مصدر سابق، الصفحات 175–176.

[38] باسم الزبيدي، **مؤسسات حقوق الإنسان ونظام العدالة الجنائية في فلسطين**، بيرزيت، معهد الحقوق، سلسلة العدالة الجنائية (6)، 2003، ص 12.

[39] باسم الزبيدي، المصدر نفسه، ص 14.

غياب تقاليد التقييم الشامل المنظم لتأثير برامج هذه المؤسسات،[40] والتنافس وضعف التنسيق بين هذه المؤسسات، وضعف كوادرها البشرية، ووقوعها في التسييس،[41] وضعف أو انعدام الرغبة الحقيقية لدى السلطة ومؤسساتها بحقوق الانسان وتطوير نظام العدالة الجنائية،[42] وقدم القوانين وعدم مراعاتها الكثير من جوانب حقوق الإنسان،[43] والتدخل في أعمال المحاكم من قبل السلطة التنفيذية.[44]

وقد خلصت الدراسة إلى جملة توصيات، بعضها تركزت حول أدوات وسبل عمل مؤسسات حقوق الإنسان نفسها، والبعض الآخر حول المبادرات والبرامج التي يمكن أن تتبناها. فبالنسبة لأدوات وسبل عمل المؤسسات، تمت التوصية بدرجة أعلى من التنسيق بين المؤسسات، وبالإصلاح الداخلي، والابتعاد عن النخبوية، والتركيز على التدخلات الواقعية، بأساليب عصرية، بعيدة عن التقليد. فمن شأن هذا كله أن تتعزز ثقة الجمهور بهذه المؤسسات وبدورها وتدخلاتها.[45] أما بالنسبة للمبادرات التي أوصت الدراسة المؤسسات أن تهتم بها، فشملت: إعداد الخطط الهادفة لتطوير النظام القضائي والمحاكم، والمساهمة في تطوير القدرات المؤسسية لمكتب النائب العام، والمساهمة في تطوير نظم البيانات والمعلومات الخاصة بنظام العدالة الجنائية، وتأسيس مراكز التدريب العدلي، واستحداث برامج تدريب تشمل السلطة القضائية، وتدريب المدربين.[46]

المؤسسات العقابية

دراسة د. اياد البرغوثي الوافية حول المؤسسات العقابية تكمل، تقريباً، البحث في موضوعنا في فلسطين[47].

---

[40] المصدر نفسه، ص 65.

[41] المصدر نفسه، ص 64.

[42] المصدر نفسه، ص 62.

[43] المصدر نفسه، ص 63.

[44] المصدر نفسه، ص 63.

[45] المصدر نفسه، ص 70.

[46] المصدر نفسه، الصفحات 70-71.

[47] إياد البرغوثي، **المؤسسات العقابية بين الواقع والطموح: دراسة اجتماعية – قانونية**، معهد الحقوق، بيرزيت، 2003.

استقى الباحث معلوماته ومعطياته من مصادر متنوعة، فأجرى مقابلات، وجمع بيانات من خلال استبانة، وراجع أدبيات ذات علاقة.[48] وأشار الباحث إلى صعوبات واجهها فريق العمل منها تدمير سلطات الاحتلال لكثير من السجون والمعتقلات خصوصا في الضفة الغربية، ما جعل مهمة إجراء المقابلات مع السجناء والسجانين عملية صعبة. كما جعل هذا من الصعب الحصول على أرقام دقيقة حول النزلاء وتصنيفهم حسب الجنس ونوع التهمة وغير ذلك.[49]

ورغم الصعوبات، لم يكتفي الباحث بفحص حالة المؤسسات العقابية، بل وضع الحديث في حالة هذه المؤسسات في إطار زمني اجتماعي سياسي وقانوني، يسهل على الباحث والقارىء فهم الحال، والحاجة للتغيير.[50]

وصعوبة التغيير بارزة في الدراسة، ليس أقله بسبب العلاقة مع الاحتلال، سواء من حيث كون بعض كوادر المؤسسة العقابية هم ممن اختبر الأسر لدى الاحتلال، أو بسبب واقع التنسيق المستمر مع الاحتلال، وما يعنيه هذا من ضعف الرضى الشعبي عن المؤسسة (بل وربما الارتياح عند البعض عندما هاجمتها سلطات الاحتلال خلال انتفاضة الأقصى).[51]

---

[48] المصدر نفسه، الصفحات 18-19.
[49] المصدر نفسه، ص 19.
[50] المصدر نفسه، ص 18، وما بعد.
[51] المصدر نفسه، الجزء الثاني، الصفحات 81 وما بعدها.

استنتاجات ومقترحات:

واضح أن معهد الحقوق اختار حقلاً بكراً لتدخله. كما اختار المعهد مجالاً أو اطاراً موضوعياً للدراسة متفق عليه عموما عند ذوي الاختصاص. فلم تشمل الدراسات مرحلة ما قبل ارتكاب الفعل الذي يستوجب تدخل عناصر المنظومة (أي الحماية والوقاية)، بينما شملت مرحلة التنفيذ (الإصلاح والتأهيل).

ومن حيث موضوعها، شملت سلسلة الدراسات مختلف عناصر المنظومة، تقريباً. فقد شملت الدراسات على حالة أجهزة التحقيق وتوابعها الفنية (الطب الشرعي والمختبرات) والادعاء وعدالة الأحداث والقضاء العشائري والعقاب. كما تناولت دراسة العلاقة مع مؤسسات حقوق الإنسان.

أقول كانت مجموعة الدراسات شاملة لمكونات المنظومة، تقريباً، لأنه لو نظرنا لعناصر المنظومة المتفق عليها عموماً، كما يمثلها مسار الدعوى الجزائية، لوجدنا كل عناصرها ماثلة، ما عدا القضاء النظامي. صحيح ان دراسة د. كامل السعيد وزميلنا مصطفى عبد الباقي حول النيابة أشارت إلى حقيقة أن معظم ما يواجهه القضاء، تواجهه النيابة العامة كذلك. وصحيح كذلك أن أحد الدراسات خصصت لعدالة الأحداث، ودراسة أخرى تناولت حالة القضاء العشائري. وهذا يعني أنّ الدراسات بمجملها لم تترك حالة القضاء دون معالجة. لكن مركزية القضاء النظامي في المنظومة، برأيي المتواضع، كانت تستوجب معالجة أبرز وأكثر صراحة لهذا المكون.

لقد تناولت الدراسات – وإن بدرجات متفاوتة – الحاجة لتدخلات على صعيد التشريع. وأنّ هذا كان من المناحي التي شهدت حراكاً وتقدّماً، في الفترة التي تلت دخول القانون الأساسي حيز النفاذ. صحيح أنّ التشريع تعثّر بعد الانقسام السياسي عقب الانتخابات التشريعية الثانية، ولم يفلح تولي السلطة التنفيذية مهمة التشريع في غياب المجلس التشريعي، لكن التشريع يبقى واحداً من المناحي التي شهدت حراكاً أنتج تغييرات تركت أثرها، ويمكن البناء عليها.

يلاحظ أنّ تقدّماً حصل على صعيد الاستجابة للاحتياجات المادية لمكونات منظومة العدالة، بعد سنين استثمر فيها الكثير في هذا المجال. لهذا لم تعد الاحتياجات الماديّة جوهر التدخلات المطلوبة فيما يخص العدالة الجنائية.[52]

---

[52] **رؤية شاملة لاصلاح منظومة العدالة وتوحيدها في فلسطين، مقدمة من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" والإئتلاف الأهلي لاستقلال القضاء وحمايته**، 12 أيلول 2018، متوفر من خلال الرابط: http://istiqlal.ps/?q=node/133. آخر زيارة: 2021/10/11.

كما تم كثير من التقدم فيما يتعلق بتكوين وتأهيل وتدريب طواقم القضاء والنيابة خصوصاً. يشهد على هذا التطوّر في الهياكل والأدوات والتوسع الأفقي والرأسي والتنويع في التدخلات.[53] وكان من بين أكثر المؤسسات النشطة في حقل بناء القدرات نقابة المحامين الفلسطينيين.[54]

بالطبع لا ننسى أن نشير إلى حقيقة أنه رغم التدريب المستمر منذ سنوات لمكونات الضابطة القضائية، لا زالت الشكاوى تتوارد حول لجوء أفرادها للعنف والتعذيب في أداء مهامهم. وللأسف، يأتي هذا رغم التدريب وتبني مدونات سلوك مفصلة، وبعد سنوات من انضمام فلسطين لمعظم الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.[55]

بعد مراجعة الدراسات موضوع هذه الورقة، وتفحص الأدبيات ذات العلاقة التي خرجت إلى حيز الوجود في العقدين الأخيرين، يمكن استنتاج أن الدراسات التي انتجها المعهد لا زالت الأشمل والأعمق. وفيما عدا جزئية القضاء النظامي، كانت الدراسات وما زالت أساساً متينا للإصلاح والتغيير كل في مجالها. ولو نظرنا لمحاولات الإصلاح والمقترحات بهذا الخصوص في العقدي الأخيرين، ما وجدنا خروجاً جوهرياً عن الإطار الذي رسمته الدراسات موضوع دراستي هذه، كل في مجالها.

في ضوء ما ذكرت، من تقدم في بعض المواطن، واستمرار الحال في بعض المواطن الأخرى دون تقدّم، يبقى هناك مجال للتطوير والتحسين. ويمكن لفلسطين، بل عليها واجب، الاستفادة من النقاشات والتطور الحاصل والمتراكم في هذا المجال، على الصعيد الدولي.

ففي نقاشاتها تحضيراً لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي انعقد في كيوتو في اليابان، في نيسان 2020، اتفقت الدول على جملة من التوجهات في المجال، يجدر الالتفات إليها في صياغة التوجهات الفلسطينية في هذا الخصوص. من هذه: الالتفات للربط بين التنمية والعدالة الجنائية، وبين العدالة الجنائية وحقوق الإنسان، ومراعاة خصوصية النساء والأطفال والشباب واحتياجاتهم، والفائدة المرجوة من بل وضرورة ادماج دور المجتمع في عمليات العدالة الجنائية.[56]

---

[53] لمتابعة تطور عمل المعهد القضائي، انظر: https://www.pji.pna.ps/. تاريخ آخر زيارة: 2021/10/11.

[54] انظر **نظام تدريب المحامين النظاميين الفلسطينيين رقم 1 لسنة 2004**، متوفر من خلال: https://tinyurl.com/mmari2021 ، وكذلك صفحة التدريب، على موقع النقابة: http://www.palestinebar.ps/ar/content.cfm?id=UGBTDPCAKUEGLGBDAYH&do=cat، آخر زيارة بتاريخ 2021/10/12.

[55] انظر **فلسطين: اعتقالات تعسفية وتعذيب بلا هوادة**، Human Rights Watch، أيار 2019، متوفر من خلال: https://www.hrw.org/ar/news/2019/05/29/330496. آخر زيارة: 2021/10/11. انظر كذلك حيثيات وفاة الناشط نزار بنات صيف العام الحالي، في: **القتل تحت التعذيب ... سجل السلطة يتوسع**، في الأخبار، 29 حزيران 2021، متوفر من خلال الرابط: https://al-akhbar.com/Palestine/309894. تاريخ آخر زيارة: 2021/10/11.

[56] **تقرير اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود في بيروت من ٢٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٩**، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CONF.234/RPM.2/1

في ضوء ما ورد أعلاه، هذه مقترحات لبعض القضايا ومناحي العمل، تتعلق بالعدالة الجنائية ومفردات المنظومة، يمكن البحث والتوسع فيها، من أجل مزيد من التطوير، وتلافي دوام بعض الإشكالات:

1. الاهتمام بالقضاء تشكيلاً واختصاصاً وتعييناً وتقييماً وعزلاً واستقلالاً، كأفراد ومنظومة.
2. الالتفات لتوفير وتعزيز متطلبات الشفافية والمساءلة في أداء مؤسسات العدالة الجنائية.
3. الاهتمام بالجرائم ضد المرأة والطفل.
4. الاهتمام بجوانب منع الجريمة، حماية للأمن المجتمعي، بمعنى النظر في تبني المفهوم الأوسع للعدالة الجنائية بحيث تشمل منع الجريمة.
5. دراسة فرص الاستفادة من آليات الصلح والقضاء العشائري، بما في ذلك في قضايا الأحداث والعنف ضد المرأة، مع التشريع لضمانات العدالة والانصاف.
6. النظر جديا باللجوء لبدائل الاحتجاز والحبس، مع التشريع متى لزم لجعل هذا ممكناً.
7. الاهتمام بالأمن السيبراني والجرائم ذات العلاقة.
8. الاهتمام بحماية ورعاية الضحايا.
9. الاهتمام بحقوق نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل، وخصوصاً حصتهم من التأهيل المهني والاجتماعي.
10. دراسة اصلاح التشريعات، الموضوعية (العقوبات خصوصاً)، والاجرائية.[57]

مسألة تحديد الأولويات مسالة منفصلة، وتحتاج لكثير من البحث والتفصيل، وتعتمد من بين أمور أخرى على تقدير للآثار والإمكانات. ومع أن هذا ليس ضمن إطار هذه الدراسة، إلا أني حاولت وضع المقترحات الواردة في أعلاه على نحو متسلسل، يأخذ بعين الاعتبار أهمية التدخل والحاجة إليه لتوفير بيئة تسهم في نجاح المبادرات الأخرى. لهذا، على سبيل المثال، أتى القضاء في أعلى السلم، فيما أتى إصلاح التشريعات في أدناه.

في الختام، إن أصبت فهذا المراد، وإن لزم هذا العمل الإضافة، فهذا ليس إلاّ من طبائع البشر.

[57] مع ضرورة التقيّد بعدم تولي السلطة التشريعية من قبل السلطة التنفيذية، وفق المادة 43 من القانون الأساسي، دون توفر ظروف تسوّغ ذلك.